

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٠١١ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الاستثمار الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣١٠ لسنة ٢٠١٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ بالترخيص بإنشاء

منطقة استثمارية بمحافظة دمياط ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار الصادرة بجلسته رقم ٥ لسنة

٢٠٢٣ بتاريخ ٨/٨/٢٠٢٣ ؛

وبناءً على ما عرضه الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تتشأ منطقة حرة عامة على مساحة ١٥٠ ألف م^٢ استقطاعاً من مساحة المنطقة

الاستثمارية لمدينة دمياط للأثاث المرخص بإنشائها بموجب قرار رئيس مجلس

الوزراء رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه ، وتكون إحداثياتها على النحو الآتي :

م	الشماليات	الشرقيات
١	٣١ ٢٤ ٦,٣٢	٣١ ٥٣ ٤٦,٥٤
٢	٣١ ٢٤ ٦,٢٢	٣١ ٥٣ ٤٥,٥٧
٣	٣١ ٢٤ ٦,٤٦	٣١ ٥٣ ٤٣,٤٩
٤	٣١ ٢٤ ٥,٨٥	٣١ ٥٣ ٢٨,٥٩
٥	٣١ ٢٤ ٤,٣٧	٣١ ٥٣ ١٦,٩٣

م	الشماليات	الشرقيات
٦	٣١ ٢٤ ٥,٠٦	٣١ ٥٣ ١٥,٢٨
٧	٣١ ٢٤ ٩,٨٥	٣١ ٥٣ ١٣,٣٠
٨	٣١ ٢٤ ١٣,٣٣	٣١ ٥٣ ٢٢,٣٥
٩	٣١ ٢٤ ١٤,٢٧	٣١ ٥٣ ٢٣,٥٧
١٠	٣١ ٢٤ ٨,٠٢	٣١ ٥٣ ٤٦,٨٦

(المادة الثانية)

يتولى جهاز مشروعات الخدمة الوطنية للقوات المسلحة تمويل وتنفيذ أعمال إنشاء وترفيق المنطقة الحرة العامة المشار إليها بالكامل مع التزامه بإحلال وتجديد وصيانة مرافقها ، على أن يؤول إليه مقابل الانتفاع الذى يحصل من المشروعات التى تقام بالمنطقة ، مع تولى الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة إدارة المنطقة وتشغيلها وفقاً لأحكام قانون الاستثمار ولائحته التنفيذية المشار إليهما .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٤/١/٣ - ٢٠٢٣/٢٥٦٢٥